

## شرح « منهاج الطالبين وعمدة المفتين » كتاب الحج [51]

حسام لطفي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا هو مجلسنا الخامس عشر من شرح كتاب الحج - 00:00:00

ومنهاج الطالبين وعمدة المفتين للامام ابي زكريا يحيى ابن شرف النووي. رحمة الله تعالى ورضي عنه ونفعنا بعلومنه في وكنا قد وصلنا لباب محركات الاحرام وقول الامام النووي رحمة الله الرابع - 00:00:20

الجماع وتفسد اه وتفسد به العمرة. وكذا الحج قبل التحلل الاول ويجب به بدنه والمضي في فاسده والقضاء. وان كان نسكه تطوعا. والاصح انه على الفور اه قال والاصح انه على الفور. المحرم الرابع من محركات الاحرام كما يذكر الامام رحمة الله تعالى هو الجماع - 00:00:40

نعم. والاصل فيه آآ قوله تبارك وتعالى فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج والرفث هو الجماع ومقدماته. والمعنى يعني لا ترفة. فقوله سبحانه وتعالى فلا رفت يعني لا - 00:01:10

ترفض. فالجماع ومقدماته من محركات الاحرام. بمعنى ان الشخص اذا كان محروما بالحج او بالعمرة فان انه يحرم عليه هذا المذكور. وآآ الجماع كما يذكر انه رحمة الله تعالى يفسد الحج - 00:01:30

والعمرة بشروط اربعة. اول هذه الشروط ان يكون عالما. ان يكون عالما. الشرط الثاني وهو ان يكون عامدا. الشرط الثالث وهو ان يكون مختارا. الشرط الرابع وهو ان اكون قبل التحلل الاول في الحج او قبل الفراغ من العمرة. فلو توفرت هذه الشروط الاربعة - 00:01:50

فسد الحج او فسدت العمرة بذلك. طيب الان توفرت هذه الشروط ما الذي يترب على فساد الحج او فساد العمرة نقول يترب على ذلك خمسة اشياء. الامر الاول وهو اتمام النسك. سواء كان حجة - 00:02:20

او عمرة. الامر الساني وهو اللائم. لانه من جملة المحركات. وذكرنا ان الجماع والصيد من الكبائر كما ذكر اصحابنا وهذا ذكرناه في الدرس الماضي. الشرط الامر الرابع او الامر الثالث الذي يترب على فساد الحج والعمرة - 00:02:40

وهو القضاء على الفور. القضاء على الفور. ولو كان في سنة الافساد. طيب ما سورة ذلك؟ سورة ان يتحلل بعد الجماع بالاحصار ثم يزول الحصر في عامه. ثم يزول الحصر في عامه - 00:03:00

فاحنا بنقول الان للبد من القضاء على الفور. الامر الرابع الذي يترب على فساد الحج والعمرة وهو الكفاره العظمى الامر الخامس وهو التعذير فيعذر من قبلولي الامر حتى يرتدع هو وامثاله عن مثل هذا الفعل - 00:03:20

مثل هذه المعصية اذا كان الشخص محروما. فيقول النووي رحمة الله تعالى الرابع الجماع وتفسد به العمرة وكذا الحج قبل تحلل الاول يبقى هذا الشرط الاول والاصل في ذلك هو الاية كما قلنا فلا رفت ولا فسوق ولا جدال - 00:03:42

في الحج وابن المنذر رحمة الله تعالى حكى الاجماع على ذلك. قال ويجب به بدنه. وهذه الكفاره التي اشرنا اليها والمضي في فاسده والقضاء. يبقى هذا الذي يترب على فساد - 00:04:02

فساد الحج او العمرة. انه يجب به بدنه ويجب المضي في فاسده. ويجب كذلك والقصوا فيه وحديث واثلة عن عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنهم في رجل وقع على امرأته وهو محرم فقال اقضيا - 00:04:22

نو سوكم وارجعا الى بلدكم. فاذا كان عام آآ قابل فاخرجا حاجين. فاذا احرم فتفرقا ولا تلتقيا حتى تقضيا نسكمها وهديا هديا. وهذا

اخرجه البيهقي في الكبرى وصححه النووي رحمه الله تعالى في المجموع. وكذلك اخرج الامام مالك في الموطأ بلاغا ان عمر وآآ علي

- 00:04:42

وابا هريرة سلوا عن رجل اصاب اهله وهو محرم بالحج. فقال ينفذان يمضيان لوجههما حتى يقضيا حجهما ثم عليهما حج قابل والهدي. قال وقال علي ابن ابي طالب اذا اهل بالحج من عام قابل - 00:05:12

تفرقوا حتى يقضيا حجهما. يبقى اذا لابد من قضاء هذا الحج كما قلنا في عام قابل حتى ولو يعني استطاع ان هو في سنة الافساد فلابد ان يقضي هذا الحج وبيننا صورته. قال وان كان - 00:05:32

نسكه تطوعا. يعني حتى ولو كان النسك تطوعا فانه يجب فيه هذا الذي من لماذا؟ لأن التطوع في الحج آآ يصير في الشروع فيه فرضًا. يعني ايه فرض؟ يعني صار واجب الاتمام كالفرض. بخلاف باقي العبادات - 00:05:52

لماذا فرقنا بين الحج وبين باقي العبادات؟ فرقنا بينهما لقوله تبارك وتعالى واتموا الحج والعمرة لله فلم يفرق سبحانه وتعالى بين فرد ونسل. قال والاصح انه على الفور لانه متعدى بسبب - 00:06:12

وكذلك لحديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه الذي سبق معنا وفتى عمر علي وابي هريرة رضي الله تعالى عنهم جميعا. فهذا تدل على ماذ؟ يدل على انه على الفور يعني هذا القضاء على الفور. قال آآ النووي رحمه الله تعالى - 00:06:32

خامس اصطياد كل مأكول بري. قال النووي قلت وكذا المتولد منه ومن غيره. والله اعلم الخامس اصطياد كل مأكول بري. يعني يحرم على الشخص اذا كان محربا بحج او عمرة ان يصطاد ما كان - 00:06:52

كان مأكولا بريا. وذلك لقوله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتله من النعم. وقوله سبحانه وتعالى احل لكم صيد البحر وطعم - 00:07:12

متاعا لكم وللسيارة. وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرم. واتقوا الله الذي اليه تحشرون واتقوا الله الذي اليه تحشرون. فدللت هذه الآية على ان المحرم يحرم عليه الصيد. وشروط الصيد المحرم - 00:07:32

كما يذكر الشيخ رحمه الله تعالى هنا. اولا ان يكون بريا. فخرج به ماذ؟ خرج به الصيد البحري. فلا يحرم فلا يحرم. طيب نفترض انه كان يعيش في البر والبحر. وهنا ايضا يحرم تغليبا للحرمة - 00:07:52

تغليبا للحرمة. الشرط الثاني وهو ان يكون مأكولا. وهذا خرج به غير المأكول. فلو صاد صيدا بريا غير مأكول فهذا لا يحرم عليه ذلك وبالتالي لا تترتب عليه اثار اثار المسألة التي سنتكلم عنها ان شاء - 00:08:12

الله! الامر الثالث وهو ان يكون وحشيا. يعني ايه وحشيا؟ يعني ان يكون متواحشا طبعا. بمعنى انه لا يمكن اخذه الا بحيلة طيرا كان او دابة مباحة كانت او مملوكة. فلابد ان يكون - 00:08:32

وحشية اللي هو الذي لا يألفه الناس. فخرج بذلك الاهلي. حتى وان توحش فيما بعد لانه لا تم صيدا يعني مكانة اهليا هذا لا يسمى صيدا. لو ان انسانا ذبح دجاجة. هل هذا يسمى صيدا؟ لو انه ذبح آآ مثلا - 00:08:52

هل هذا يسمى صيدا؟ لو ذبح ابلا. هل هذا يسمى صيدا؟ يبقى هذه حيوانات بقى برية مأكولة. لكنها هذه كلها حيوانات اهلية غير متواحشة وبالتالي آآ لا تسمى صيدا وآآ يحل للمحرم ان هو يتناولها - 00:09:12

يذبحها وينتفع بها ولا شيء عليه. فهنا بنقول من جملة المحرمات قيد الصيد. النبوي النووي رحمه الله تعالى بيقول قلت وكذا المتولد منه ومن غيره والله اعلم. لأن هذا هو الاحوط في هذا الامر الذي اذن الله تبارك - 00:09:32

قال تعالى فاعله بالعقاب. قال الله عز وجل ومن عاد فينتقم الله منه. والله عزيز ذو انتقام. والله عزيز ذو انتقام. يبقى هنا الحيوان اذا كان متولدا من مأكول وغير مأكول او متولدا من بري وبحري او - 00:09:52

متولدة من وحشى واهلي فيحرم صيده. وتجب الفدية. وهذا تغليبا للفدية للتحريم وهذا من باب تغليب التحرير. وآآ هنا ايضا نبه على مسألة ذكرها العلماء من اصحابنا تفريعا على ذلك هو انه يحرم الصيد على المحرم وغيره في الحرم. وخارج الحرم انما يحرم

الصيف - 00:10:12

على من كان محurma. وكذلك الايذاء. يعني ايذاء هذا الصيد. هذا ايضا من جمرة المحرمات. وتجب الفدية سواء داخل الحرم او خارج الحرم على المحرم وعلى غيره اذا كان داخل الحرم. يبقى احنا الان احنا الان - [00:10:42](#)

الحرم لا نفرق بين من كان محurma او لم يكن محurma. خارج الحرم نقول هذا الحكم مقتصر على من كان طيب نرجع لما ي قوله النووي رحمه الله هنا بيقول ويحرم ذلك في الحرم على - [00:11:02](#)

حال. وهذا لحديث عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنهم. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح ان هذا البلد حرمته الله يوم خلق السماوات والارض. فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة. وانه لم يحل القتال فيه لاحد - [00:11:22](#)

قبله ولم يحل لي الا ساعة من نهار. فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعوض شوق ولا ينفر صيده ولا يلتفت لقطته الا ولا يلتفت لقطته الا من عرفها. ولا - [00:11:42](#)

يختلى خالها. آ قال ولن يختلى خالها. قال ابن قال العباس رضي الله عنه قال العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم. قال الا الاذخر. وهذا الحديث اخرجه الامام البخاري في - [00:12:02](#)

في كتاب الجزية والمواعدة باب اثم الغادر. ورواه كذلك الامام مسلم في كتاب الحج باب تحريم مكة وصيدها الامام هنا رحمه الله تعالى بيقول ويحرم ذلك في الحرم على الحال. طيب اذا كان خارج الحرم فلا يحرم على - [00:12:22](#)

قالوا انما يحرم على المحرم فقط. قال رحمه الله تعالى فان اتلف صيدها ضمه. هو الان يحرم عليه الصيد طب لو انه اتلف صيدها او اصطاد صيدها بالشروط التي ذكرناها؟ قال فانه يضمه. وذلك لقوله سبحانه وتعالى ومن قتله - [00:12:42](#)

منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم. وآقيس بالمحرم الذي تتحدث عنه الاية غير بدليل الحديث السابق. او لان الاية خرجت مخرج الغالب. قال رحمه الله تعالى ففي النعامة - [00:13:02](#)

بدنة في النعامة بدنة وجاء عن مالك وذلك لانه لقول ما لك رحمه الله لم ازل اسمع ان في اذا قتلها المحرم بدنة وقال ارى في بيبة النعامة عشر ثمن البدنة - [00:13:22](#)

كما يكون في جنين الحرة. غرة. عبد او وليدة وقيمة الغرة خمسون دينارا وذلك عشر دية لامه امه وهذا رواه في الموطأ. طيب يقول قائل هذا قول الامام مالك رحمه الله تعالى هل يستدل بقول مالك رحمه الله - [00:13:42](#)

في المسائل الفقهية هل قول الامام مالك دليل يحتج به؟ الجواب ان كلام المجتهدين ليس دليلا من حيث هو. لكن هنا الامام مالك رحمه الله تعالى ينقل عن ماذا؟ ينقل عن من اه - [00:14:03](#)

لقيه من اهل المدينة وعمل اهل المدينة وعمل اهل المدينة حجة في بعض الابواب منها اللي هو ما آ تناقل آ ما توتر النقل به مثلا من مسائل المكاييل والكافارات وما شابه ذلك اه - [00:14:23](#)

من هذه المسائل فهذه آ يمكن ان نحتج بها لانه آ لان اهل المدينة آ رحهم الله تعالى تناقلوا ذلك عن من قبلهم ومن قبلهم تناقلواه عن من قبلهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه - [00:14:43](#)

فاذما عمل اهل المدينة فيه تفصيل لا يرد كله ولا يقبل كله منه ما - [00:15:03](#)